

يسر مجلس إدارة بنك الإثمار ش.م.ب. دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية للبنك والمقرر عقدهما على التوالي في تمام الساعة الواحدة ظهراً من يوم الاثنين الموافق ٢٨ مارس ٢٠١٦، بقاعة أكاسيا بفندق رامي كراندا، ضاحية السيف، المنامة مملكة البحرين، وذلك لمناقشة البنود الدارجة بجدولي الاعمال المذكورين أدناه، وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني لانعقاد أي من الاجتماعين سيكون الاجتماع الثاني في يوم الاثنين الموافق ٤ ابريل ٢٠١٦، في نفس المكان والتوقيت المذكورين أعلاه، وفي حالة عدم توفر النصاب القانوني في الاجتماع الثاني ستعقد الجمعية في اجتماع ثالث لها في يوم الاثنين الموافق ١١ ابريل ٢٠١٦، في نفس المكان و التوقيت.

جدول أعمال الجمعية العامة العادية:

- ١) استلام محضر اجتماع الجمعية العامة العادية السابق المنعقد بتاريخ ٣١ مارس ٢٠١٥ م والتصديق عليه.
- ٢) استلام ومناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال البنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م والتصديق عليه.
- ٣) الاستماع إلى تقرير هيئة الرقابة الشرعية عن أعمال البنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٤) استلام تقرير مدققي الحسابات حول البيانات المالية الموحدة للبنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٥) استلام ومناقشة البيانات المالية الموحدة للبنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م والتصديق عليها.
- ٦) اعتماد توصية مجلس الإدارة بتحويل الخسائر الموحدة للعام ٢٠١٥ البالغة ٦٠٠,٧٩٧,٠٠٠ دولار أمريكي إلى الخسائر المتراكمة.
- ٧) مناقشة تقرير حوكمة البنك للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م والتزام البنك بمتطلبات مصرف البحرين المركزي والمصادقة عليه.
- ٨) إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة من المسؤوليات الناتجة عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م.
- ٩) تعيين / انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة للأعوام الثلاثة القادمة وذلك خاضع لموافقة مصرف البحرين المركزي.

- ١٠) تعيين أو إعادة تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية للشركة للأعوام الثلاثة القادمة وتحويل مجلس الإدارة بتحديد اتعابهم.
- ١١) الموافقة على توصية مجلس الإدارة بشأن إعادة تعيين المدقق الخارجي السادة / بريس ووترهاوس للسنة المالية ٢٠١٦ م وتحويل مجلس الإدارة بتحديد اتعابهم.
- ١٢) ما يستجد من أعمال طبقاً للمادة ٢٠٧ من قانون الشركات التجارية.

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

- ١) استلام محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية السابق المنعقد في ٢١ أكتوبر ٢٠١٢ م والتصديق عليه.
- ٢) الموافقة على إعادة تنظيم الشركة كالتالي:
 - أ) تحويل شركة بنك الإثمار ش.م.ب. (البنك المرخص له من قبل مصرف البحرين المركزي تحت مجلد التوجيهات الثاني الخاص بالبنوك الإسلامية الصادر عن المصرف، كبنك تجزئة اسلامي) إلى شركة مساهمة عامة قابضة وفقاً لقانون الشركات التجارية وتعديلاته (بترخيص جديد من قبل مصرف البحرين المركزي كشركة استثمارية بموجب مجلد التوجيهات الرابع الخاص بالاستثمارات الاستثمارية)، على أن يستمر ادراج وتداول أسهم الشركة القابضة الجديدة بكلا من بورصة البحرين وسوق الكويت للأوراق المالية من قبل المساهمين المسجلين في سجلات الشركة بتاريخ انعقاد الجمعية العامة.
 - ب) إنشاء شركتين مساهمة بحرينية مغلقة جديدتين ("الشركات المساهمة الجديدة") وفقاً لقانون الشركات، تكون إحدهما شركة تابعة تستمر بالعمل كبنك (برخصة بنك تجزئة إسلامي، وذلك تحت مجلد التوجيهات الثاني الخاص بالبنوك الإسلامية بمصرف البحرين المركزي) ("الشركة المصرفية الجديدة")، والشركة التابعة الأخرى لتحويز على وتعمل كمدير لبعض استثمارات الشركة (برخصة شركة استثمارية، وذلك تحت مجلد التوجيهات الرابع الخاص بالشركات الاستثمارية بمصرف البحرين المركزي) "شركة الاستثمار الجديدة".
 - ج) تحويل جميع أصول والتزامات الشركة - باستثناء مكتب فيصل الخاص في سويسرا - إلى الشركات المساهمة الجديدة وفقاً لخطة متفق

عليها والتي ستؤدي إلى (أ) احتفاظ الشركة المصرفية الجديدة بشكل أساسي بالأصول ولأنشطة الخاصة بالأعمال المصرفية الأساسية، ومن ضمنها بنك فيصل المحدود (باكستان) و (ب) احتفاظ شركة الاستثمار الجديدة بشكل أساسي بالأصول الاستثمارية. وسوف يقوم مجلس الإدارة بتحديد قيمة الأصول الخاضعة لعملية التحويل في تاريخ التحويل، أو أي تاريخ آخر يحدده مجلس الإدارة عملاً بالصلاحيات المخولة له.

- ٣) تفويض مجلس إدارة الشركة بالقيام بكل ما هو ضروري ومطلوب لغرض إعادة تنظيم الشركة المذكور في البند ٢ أعلاه، بما في ذلك - وليس على سبيل الحصر - الحصول على أي موافقة مطلوبة أو ضرورية من أي سلطة رقابية وفي أي ولاية قضائية لأغراض القيام بالصلاحيات الممنوحة له، وتحديد اسم الشركات المساهمة الجديدة، وتحديد نسبة مساهمة الشركة - بعد التحويل المذكور - في رأس مال كل من الشركات المساهمة الجديدة، وتعيين أعضاء مجالس الإدارات والمخولين بالتوقيع في الشركات المساهمة الجديدة، والتوقيع أو تعيين أي طرف ثالث للتوقيع بالنيابة عن الشركة على عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركات المساهمة الجديدة والقيام بأي عمل أو تصرف ضروري آخر لتأسيس الشركات المساهمة الجديدة. بالإضافة إلى ذلك، تفويض مجلس إدارة الشركة لتحديد أي من أصول الشركة الحالية سيتم تحويلها إلى أي شركة من الشركات المساهمة الجديدة (مع مراعاة الاستثناء الوارد في البند ٢ (ج) أعلاه)، ونقل أو تحويل أو تجديد حقوق أو التزامات أو منح أو تولي أو تفريغ أو التخلص من أي أداة مالية أو ضمان أو استثمار أو وديعة أو ملكية أسهم أو عقد مع أي طرف ثالث أو أي ترخيص من مصرف البحرين المركزي أو وزارة الصناعة والتجارة أو أي إدراج في البورصة أو أي موظف أو المناصب أو المراكز الخاضعة للرقابة في الشركة، أي موظف أو عمل أو وظيفة في الشركة أو المعدات المستأجرة أو تكنولوجيا المعلومات أو السجلات والعمليات الإدارية و / أو أي حق أو التزام ناشئ بموجب أي قانون عام أو خاص أيا كان نوعه سيتم تحويلها إلى الشركات المساهمة الجديدة أو أي شخص آخر وفقاً لما يراه مجلس إدارة الشركة مناسباً.
- ٤) تفويض مجلس إدارة الشركة لإجراء أي تعديلات على عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة ضرورية لتعكس التغييرات اللازمة الناتجة عن البند (٢) أعلاه، وأي تعديلات أخرى يراها ضرورية، وتعيين أي شخص من الإدارة أو أي طرف ثالث أو غير ذلك،

وكيلا يقوم بالتصرف نيابة عن الشركة ويمثلها أمام أي جهة حكومية، سواء كانت وزارة الصناعة والتجارة أو كاتب العدل أو غير ذلك حسب ما يكون ضرورياً أو مطلوباً لتنفيذ واستكمال الترتيبات المذكورة أعلاه بما في ذلك التوقيع على أي تعديل لعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة.

الملاحظات:

- ١) لكل مساهم - أي كان عدد أسهمه - حق حضور الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد أسهمه، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك ويجوز للمساهم أن يوكل غيره من المساهمين أو من غيرهم في الحضور نيابة عنه، على أن يكون الوكيل من غير رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وموظفي بنك الإثمار (ش.م.ب.)، ولا يخل ذلك بحق التوكيل للأقارب من الدرجة الأولى. ويمثل ناقصي الأهلية وفاقدتها في الحضور الناخبون عنهم قانونياً. (المادة ٢٠٣ من قانون الشركات التجارية - بموجب التعديل الذي أجرى في عام ٢٠١٤).
- ٢) يرجى من المساهمين الكرام تقديم بطاقة الاعتماد/ الإنابة للبنك أو لمسجلي الأسهم السادة "شركة فخرو كارفي شير ذ.م.م."، عنوانها: الطابق السابع، برج الزامل، شارع الحكومة، المنامة، البحرين وذلك قبل اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية بأربع وعشرون ساعة على الأقل. وكما يمكن الحصول على نماذج التوكيلات الخاصة بحضور الاجتماعين من مكاتب مسجل الأسهم.
- ٣) يمكن الحصول على نسخ من تقرير مجلس الإدارة والبيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ م على الموقع الإلكتروني للبنك www.ithmaarbank.com ومن المقر الرئيسي للبنك، برج السيف، ضاحية السيف، المنامة، مملكة البحرين أو من مكاتب مسجل الأسهم.
- ٤) تخضع القرارات التي تتخذها الجمعية العامة غير العادية لموافقة وزارة الصناعة والتجارة ومصرف البحرين المركزي.

صاحب السمو الملكي الأمير عمرو محمد الفيصل
رئيس مجلس الإدارة
١٢ مارس ٢٠١٦